

واثنان في احدى الناحيتين وثمانية وثمانون ونسبة الباقية بعد  
 الطرح وهو اثنان وسبعون الى الواحد الكامل ثلثان والاختيار  
 ان تطرح تسع الواحد الكامل ونصف تسعة من مجموع الثلثين  
 ونصف الثلث يبقى منه البسط ففي المثال الواحد الكامل  
 مائة وثمانية وتسعة ونصف تسعة ثمانية عشر اطرحها من  
 ثلثيه ونصف ثلثه وهو تسعون يبقى اثنان وسبعون  
 كما تقدم هذا اذا كان منقطعاً واما ان كان متصلاً وهو ان  
**تسني الامام** اي من الكسر الذي قبلها فيكون استثناء  
 كمن كسر وبسط **اي بسط المتصل** يحصل بضرب بسط  
**المستثنى** من قبل وهو ما قبل اللاحقة **المستثنى** وهو ما بعد  
 وفي بسطه اي بسط المستثنى وطرح اقل الخاصين من  
 ابرهما فيما بقي بعد الطرح فهو البسط المطلوب فاذا  
 اردت معرفة الباقي بعد الاستثناء اقسمه اي البسط الباقي  
 على مجموع الائمة فما خرج بالقسمة فهو الباقي بعد الاستثناء  
 ومثال من ذلك اذا قيل لك كم بسط اربعة الخماس وربع  
 الخمس الاثنتا وثلاثة ارباع الثلث اي الاثنتا اربعة الخماس  
 وربع الخمس وثلاثة ارباع ثلث ذلك فاقبل ذلك هكذا  
**هـ** **الا** **ثم** ضرب بسط الاول وهو سبعة عشر  
 حاصله من ضرب ما على الامام الاول وهو اربعة في الامام الذي  
 يليه وهو اربعة ابيض وحمل ما على راسه وهو واحد على  
 في ائمة الثاني وهو ثلاثة واربعة يحصل من ذلك

الكسر المطلوب

مثالان

**مائتان واربعة** حاصلة من ضرب سبعة عشر في اثني عشر ثم  
 اضرب البقية عشر بسط الاول في بسطه اي بسط الثاني  
 وهو سبعة يحصل بالضرب مائة وتسعة عشر ثم اطرح  
 هذا حاصل الثاني وهو مائة وتسعة عشر من الحاصل الاول  
 وهو مائتان واربعة يبقى منه بعد الطرح خمسة وثمانون  
 وهو اي الباقية **البسط المطلوب اقسمه على مجموع**  
**الائمة** الاربعة بعد وضعها عليها الخط هكذا هـ عم عم  
 مقدماً للخمسة ثم الاربعة ثم الاربعة الاخرى ثم الثلاثة  
 ثم يمد بالقسمة على الثلاثة وما خرج اقسمه على الاربعة  
 وما خرج اقسمه على الاربعة الثانية وما خرج اقسمه على  
 الخمسة فان الكسر شيء ضعفه فوق المستكسر عليه على الخط  
**يخرج اسم الباقية بعد الكسر المستثنى** وذلك خمس وثلاثة  
 ارباع الخمس وثلث ربع ربع الخمس هكذا هـ عم عم والاختيار  
 ان تضرب الائمة بعضها في بعض يحصل الواحد الكامل هذا اربعة  
 اربعة وربع خمسة وذلك مائتان واربعة لان الواحد  
 الكامل مائتان واربعون فاطرح من المائتين والاربعة ثلثها  
 وثلاثة ارباع ثلثها وذلك مائة وتسعة عشر يبقى من الواحد  
 الكامل بعد ذلك خمسة وثمانون وهو البسط المطلوب  
 المتقدم فالعمل صحيح ولو بقي غير ذلك كان اية الخطا والله  
 اعلم **فصل** في بيان الصحیح المقرون بالكسر  
 سواء كان الصحیح مقدماً على الكسر او مؤخر عنه او متوسطاً

بجدة الاختيار